



UN LIBRARY

NOV 23 1979

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
LIMITED

A/C.3/34/L.45
23 November 1979

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والثلاثون

الجنة الثالثة

البند ٨٠ (د) من جدول الأعمال

عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام

صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة

النص : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ المتضمن المعايير والترتيبات الخاصة بإدارة صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة ،

وان تشير أيضا الى قراراتها ١٩٤/٣١ المؤرخ في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٨٣/٣٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ بشأن نقل مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية الى فيينا ،

وان تضع في اعتبارها أن مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية هو نقطة الوصول لأنشطة عقد الأمم المتحدة للمرأة ، وأن عمل الصندوق هو أحد المكونات القيمة لبرنامج عقد الأمم المتحدة للمرأة ،

وان ترفب في أن ترى مزيدا من التمييز والتوسيع للأنشطة المضطلع بها تنفيذ البرنامج المقدم من جانب مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، بما في ذلك الصندوق باعتباره أساسه التشغيلي ،

وان تصرب عن ارتياحها لاتساع الأنشطة التي يدعمها الصندوق ، والتحسينات الاجرائية التي أدخلت على تقديم مقترحات المشاريع واستعراضها ، ولازيد تعاون الصندوق مع منظومة الأمم المتحدة ،

وان ترحب بصفة خاصة باستمرار تعاون المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، ولا سيما منظمة الألفية والزراعة ، ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وكذلك اللجان الاقليمية ، مع الصندوق ،

.../...

79-31971

وان تحيط علماً بالدعم القيم الذي يمكن لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن تقدمه
لأنشطة الصندوق ،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بالمقررات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية في دورتيها
الخامسة والسادسة ؛

٢ - تؤكد الحاجة الى استمرار التعاون بين الصندوق والمؤسسات المعنية في منظومة
الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الاقليمية ؛

٣ - تعيد تأكيد رجائها الى الأمين العام ، الذي أعربت عنه في قرارها ٣٥٢٠ (د-٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، بأن يكفل ، في حدود الموارد الموجودة ان أمكن ، توافر قدر كاف من الموظفين والموارد المالية لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، باعتباره وحدة الأمانة العامة المسؤولة عن مسائل المرأة ، وذلك بغية اضطلاعهم بمهامهم بموجب خطة العمل العالمية .

٤ - ترحب من الأمين العام أن يكفل حصول الصندوق على قدر كاف من الموظفين والموارد المالية في حدود الموارد المخصصة لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، وأن يعزز تلك الموارد اذا اقتضت الضرورة ؛

٥ - ترحب كذلك من الأمين العام أن يوفر ، عن طريق منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، المساعدة الضرورية لأنشطة الصندوق التشغيلية ؛

٦ - ترحب من رئيس الجمعية العامة أن يختار ، بالتشاور مع المجموعات الاقليمية ، خمس دول أعضاء لتعين من يمثلها في اللجنة الاستشارية المعنية بالصندوق لفترة ثلاث سنوات ، وفقاً للفقرة ٣ من مخطوق القرار ١٣٣/٣١ ؛

٧ - تعرب عن أملها في أن تستمر العمليات التي يضطلع بها الصندوق الى ما بعد عقد الأمم المتحدة للمرأة ؛

٨ - تعرب عن تقديرها لتلك البلدان التي تعهدت بتبرعات للصندوق في مؤتمر اعلان التبرعات الأخير ؛

٩ - تتأشد بقوة جميع الدول الأعضاء ، التي في وضع يسمح لها بذلك ، أن تنظر في تقديم تبرعات سخية ومتزايدة للصندوق ، بغية تمكينه من زيادة توسيع أنشطته ؛

١٠ - ترحب من الأمين العام أن يستمر في :

(أ) تقديم تقرير سنوي عن ادارة الصندوق ، وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ أنشطة الصندوق ؛

(ب) ادراج الصندوق ، على أساس سنوي ، في عداد برامج مؤتمر الأمم المتحدة لاعلان التبرعات للأنشطة الانمائية .